يوم الثلاثا لثلاث عشرة خلت من ربيع الاول وتوفي يوم
مات فيه النبي صلى الله عليه وسلم وكان مولده بمكة بعد
الفيل بستين واربعة اشهر لا ايام ومات بالمدينة ليلة
الثلاثا لثمان بقين من جمادى الاخرة ومدة خلافته سنتان
واربعة اشهر ثم عمر بن الخطاب الفاروق اسلم سنة ست
من النبوة وقيل سنة خمس بعد اربعين رجلا واحدى عشرة
امرأة ويقال به ثم الاربعون وظهر الاسلام يوم اسلامه
وسمي الفاروق لذلك وقيل انما سمي فاروقا لما روي
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان منافقا خاصم يهوديا
فدعى اليهودي النبي صلى الله عليه وسلم ودعا المنافق الى
كعب بن الاشرف فلما رأيا حكما الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فحكم لليهودي فلم يرض المنافق وقال نتحاكم الى عمر
رضي الله عنه فقال اليهودي قضى لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلم يرض بقضايه فقال عمر للمنافق اكذلك قال نعم
فقال مكانكما حتى اخرج اليكما فدخل فاخذ سيفه ثم خرج
فضرب عنق المنافق حتى مات فنزل جبريل فقال ان عمر عليه السلام
فرق بين الحق والباطل فقال اني عمر فرق بين الحق والباطل
فسمي الفاروق وتوالى خليفة دعي بامير المومنين طعنه
ابو لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة بالمدينة يوم الاربعا
لاربع بقين من ذي الحجة ثم عثمان بن عفان ذو النورين
لانه عليه السلام زوجه اولا رقية ولما ماتت زوجه ام
كلثوم



كلثوم استخلف اول يوم من المحرم قتله الاسود التجيبي من
اهل مصر ثم علي بن ابي طالب بن عبد المطلب بن عبد مناف
وهو اول من اسلم من الذكور في اكثر الاقوال استخلف يوم قتل
عثمان وهو يوم الجمعة وضربه عبد الرحمن بن ملجم المرادي
بالكوفة صبيحة الجمعة ومات بعد ثلاث ليال من ضربته

**واعلم** ان الترتيب المذكور ما عليه السلف الصالحون
رضي الله عنهم والظاهر انه لو لم يكن لهم دليل على ذلك لما
حكموا بذلك واما الدلايل المنقولة في الكتب من الطرفين
فمتعارضة ثم في ترتيب التفصيل اشارة الى ترتيب الامامة
بناء على ان ذلك هو الامثل وان جاز امامة المفضول مع وجود
الفاضل عابدين لله تعالى كما بينا على الاعتقاد الحق الثابت
المطابق للواقع لان العبادة لا تنفع بدون الاعتقاد وهم في
ذلك كما يكون مع الحق في عباداتهم وليس في عباداتهم مطمح
غير الحق وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين
وفي هذا دفع وهم من يتوهم ان تقاتهم في التفاضل على الوجه
المذكور انما كان باعتبار ان بعضهم لم يكن على الحق او
قصر في معاملته مع الحق على ما يزعم بعض غلاة الروافض
مع ان منشا الافضلية كثرة الثواب وهي قد تحصل بقليل
من العبادة وقد لا تحصل بكثيرها وليس لاختصاص بكثرة
الثواب موجبا لزيادتها قطعا بل ظنا لان الثواب فضل من
الله تعالى كما عرف ذلك ان لا يثبت المطيع ويثبت غيره فتولا هم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)